



11. لا يحق للطرف الثاني التنازل عن تنفيذ أي بند من بنود هذه الاتفاقية أو أي جزء منها لأي طرف آخر أو التعاقد من الباطن إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الأول ويبقى الطرف الثاني متضامنا مع المتنازل إليه أو المتعاقد معه من الباطن في الوفاء في جميع الالتزامات التعاقدية المتفق عليها وفقاً لقرار الإحالة والعقد الأصلي.
12. لا يجوز لأي طرف من الأطراف النكول عما ذكر أعلاه وفي حالة حدوث أي خلاف بينهما حول تفسير أي بند من البنود المذكورة أعلاه يتم حله بالطرق الودية ، وإلا يتم الفصل فيه وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية وعلى هذا تم الاتفاق والتوقيع حسب الأصول من قبل طرفي العقد وسلمت نسخة لكل منهما.

طرف ثاني

شركة معين محمد حمدونه وشركاه
يمثلها السيد/ محمد معين محمد حمدونه

طرف أول

الإدارة العامة للوزارم العامة بوزارة المالية
يمثلها السيد/ مدير عام الإدارة

